

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة ٨٣

الثلاثاء، ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان (نيكاراغوا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس

السيد مويندي (ناميبيا).

البند ١٠٤ من جدول الأعمال (تابع)
انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية
وانتخابات أخرى

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

(ج) انتخاب ثمانية عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

البند ٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، في جلستها العامة الـ ٨٠ من دورتها الستين، وبموجب الاختصاصات المحددة في القرار ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، انتخبت ٤٧ عضوا لمجلس حقوق الإنسان. وفي الجلسة نفسها، ووفقا للفقرة ١٤ من القرار ٢٥١/٦٠ وعن طريق القرعة، اختيرت ١٥ دولة عضوا من بين الدول الـ ٤٧ لولاية مدتها ثلاث سنوات تنتهي في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

وفضلا عن ذلك، ووفقا للمقرر ٥٥٥/٦٠ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦، فيما يتعلق بفترات الولاية المتداخلة، جرى توزيع المقاعد الـ ١٨ المحددة ولايتها بفترة ثلاث سنوات على المجموعات الإقليمية على النحو التالي: خمسة مقاعد لمجموعة الدول الأفريقية؛ وخمسة مقاعد لمجموعة الدول

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة
(A/63/725/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): جريا على الممارسة المتبعة، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/63/725/Add.5 التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة أنه، منذ توجيه رسائله الواردة في الوثائق A/63/725 وإضافاتها من Add.1 إلى Add.4، سددت ملاوي المبلغ اللازم لخفض ما عليها من متأخرات إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو الواجب بالمعلومات الواردة في تلك الوثيقة؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الانتخاب، سَتطبق المادتان ٩٢ و ٩٤ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وأود أن أذكر الأعضاء، بأنه وفقا للمادة ٩٤، إذا كان عدد المرشحين الحاصلين على الأغلبية المطلوبة بعد الاقتراع الأول أقل من عدد الأعضاء اللازم انتخابهم، تُجرى اقتراعات إضافية لشغل المناصب المتبقية، مع اقتصار كل اقتراع على عدد من المرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في الاقتراع الذي سبقه لا يزيد عن ضعف عدد المناصب المتبقية؛ على أنه يجوز، بعد ثالث اقتراع غير حاسم، التصويت لأي شخص أو عضو تتوفر فيه شروط الانتخاب.

وتمشيا مع الممارسة المتبعة في الجمعية العامة، إذا حصل أكثر من العدد المطلوب من الدول الأعضاء على أصوات غالبية أعضاء الجمعية في نفس الاقتراع، فإن الدول الأعضاء التي حصلت على أكبر عدد من الأصوات فوق الأغلبية المطلوبة سَتعتبر هي المنتخبة، حتى الوصول إلى عدد المقاعد المطلوب شغلها. وتمشيا أيضا مع الممارسة السابقة، في حالة تعادل الأصوات لمقعد شاغر، يُجرى اقتراع محدد ومقتصر على المرشحين الذين حصلوا على عدد متساو من الأصوات.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه الإجراءات؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بناء على ذلك، يُجرى الانتخاب بالاقتراع السري ولا يجوز فيه تقديم ترشيحات.

مرة أخرى، أود أن أكرر أن شغل المقاعد الشاغرة الـ ١٨ سيتم من بين المجموعات الإقليمية على النحو التالي: خمسة مقاعد من بين مجموعة الدول الأفريقية؛ خمسة مقاعد من بين مجموعة الدول الآسيوية؛ مقعدان من بين مجموعة

الآسيوية؛ ومقعدان لمجموعة دول أوروبا الشرقية؛ وثلاثة مقاعد لمجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وثلاثة مقاعد لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

والدول الأعضاء الـ ١٨ التي ستنتهي ولايتها في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ هي: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، ألمانيا، أوروغواي، بنغلاديش، جيبوتي، السنغال، سويسرا، الصين، الكامبيون، كندا، كوبا، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس ونيجيريا. وتلك الدول الأعضاء مؤهلة لإعادة انتخابها مباشرة.

وستظل الدول التالية أعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زامبيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، شيلي، غابون، غانا، فرنسا، الفلبين، قطر، مدغشقر، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيكاراغوا، الهند، هولندا واليابان. وبالتالي، فإن أسماء تلك الدول لن تظهر على بطاقات الاقتراع.

تشرع الجمعية العامة الآن في انتخاب الأعضاء الـ ١٨ لمجلس حقوق الإنسان. وفقا للقرار ٢٠١/٦٠، ستكون عضوية المجلس مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ويبقى أعضاء المجلس فيه لمدة ثلاث سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم فورا بعد ولايتين متتاليتين. يُنتخب أعضاء المجلس مباشرة وفردا، عن طريق الاقتراع السري، وبأغلبية أعضاء الجمعية العامة. بناء على ذلك، بالنسبة للانتخاب الحالي، تشكل ٩٧ صوتا أغلبية في الجمعية العامة التي تضم في عضويتها ١٩٢ دولة.

سَتجرى الانتخابات وفقا للقواعد ذات الصلة من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الانتخابات. ولهذا

أرجو من الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع هذه، وأن يكتبوا عليها أسماء الدول التي يرغبون في التصويت لها. بطاقة الاقتراع التي تحتوي على أسماء من المنطقة المعنية أكثر من عدد المقاعد المخصصة لها ستعتبر لاغية. كما ستعتبر بطاقة الاقتراع لاغية إذا كانت جميع أسماء الدول الأعضاء الواردة في البطاقة لا تنتمي إلى المنطقة المعنية. وإذا احتوت بطاقة اقتراع على أسماء بعض الدول الأعضاء التي لا تنتمي إلى تلك المنطقة أو الأعضاء فعلا في المجلس، ستبقى البطاقة صحيحة ولكن أسماء الدول التي لا تنتمي إلى المنطقة المعنية أو الأعضاء في المجلس فعلا لن تحسب على الإطلاق.

بناء على دعوة الرئيس، تولى فرز الأصوات السيد توريس (كولومبيا)، السيدة يونسدوتير (آيسلندا)، السيد سونيلاتييس (ليتوانيا)، السيدة أوشونا (ناميبيا)، السيدة فاز باتو (البرتغال)، السيدة جاياسوريا (سري لانكا)، السيدة وايراتبانج (تايلند)، السيدة موينغيرا (جمهورية تزايا المتحدة).

أُجري تصويت بالاقتراع السري.

عُلفت الجلسة الساعة ١٠/٣٠ واستؤنفت الساعة ١١/٥٥.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت

كما يلي:

المجموعة ألف - الدول الأفريقية

عدد بطاقات الاقتراع: ١٩١

عدد بطاقات الاقتراع الباطلة: صفر

عدد بطاقات الاقتراع الصحيحة: ١٩١

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

دول أوروبا الشرقية؛ ثلاثة مقاعد من بين مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ثلاثة مقاعد من بين مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. وينعكس هذا النمط في بطاقات الاقتراع.

وكما جاء في القرار ٢٥١/٦٠، عند انتخاب أعضاء المجلس، تأخذ الدول الأعضاء بعين الاعتبار إسهام المرشحين في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتعهدهم والتزاماتهم الطوعية المقدمة حتى الآن. وعلاوة على ذلك، أبلغتني الأمانة العامة بأن تعهدات الدول الأعضاء والتزاماتها الطوعية وفقا للفقرة ٨ من منطوق قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، صدرت، بناء على ذلك، بوصفها وثيقة رسمية للجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين.

وقبل أن نبدأ عملية التصويت، أود أن أذكّر الأعضاء بأنه عملا بالمادة ٨٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بالإجراء الفعلي للتصويت.

نبدأ الآن عملية التصويت. ستوزع الآن بطاقات الاقتراع المؤشر عليها "ألف" و "باء" و "جيم" و "دال" و "هاء". في بطاقة الاقتراع "ألف"، المخصصة لمجموعة الدول الأفريقية، خمس خانات خالية للمقاعد الخمسة. وفي بطاقة الاقتراع "باء"، المخصصة لمجموعة الدول الآسيوية، أيضا خمس خانات خالية للمقاعد الخمسة. وفي بطاقة الاقتراع (جيم)، المخصصة لمجموعة دول أوروبا الشرقية، خانتان خاليتان للمقعدين. في بطاقة الاقتراع (دال)، المخصصة لمجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ثلاث خانات خالية للمقاعد الثلاثة. في بطاقة الاقتراع "هاء"، المخصصة لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ثلاث خانات خالية للمقاعد الثلاثة.

عدد الأعضاء المصوتين:	١٩١	المجموعة جيم - دول أوروبا الشرقية
الأغلبية المطلقة المطلوبة:	٩٧	عدد بطاقات الاقتراع:
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:		عدد بطاقات الاقتراع الباطلة:
السنغال	١٦٥	عدد بطاقات الاقتراع الصحيحة:
موريشيوس	١٦٢	المتنعون عن التصويت:
نيجيريا	١٤٨	عدد الأعضاء المصوتين:
الكاميرون	١٤٢	الأغلبية المطلقة المطلوبة:
جيبوتي	١٤١	عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:
كينيا	١٣٣	الاتحاد الروسي
المجموعة باء - الدول الآسيوية		هنغاريا
عدد بطاقات الاقتراع:	١٩١	أذربيجان
عدد بطاقات الاقتراع الباطلة:	صفر	المجموعة دال - دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
عدد بطاقات الاقتراع الصحيحة:	١٩١	عدد بطاقات الاقتراع:
المتنعون عن التصويت:	٢	عدد بطاقات الاقتراع الباطلة:
عدد الأعضاء المصوتين:	١٨٩	عدد بطاقات الاقتراع الصحيحة:
الأغلبية المطلقة المطلوبة:	٩٧	المتنعون عن التصويت:
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:		عدد الأعضاء المصوتين:
الأردن	١٧٨	الأغلبية المطلقة المطلوبة:
قيرغيزستان	١٧٤	عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:
بنغلاديش	١٧١	المكسيك
الصين	١٦٧	أوروغواي
المملكة العربية السعودية	١٥٤	كوبا
ماليزيا	٢	

أهنتى الدول التى تم انتخاها لعضوية مجلس حقوق الإنسان، وأشكر فارزى الأصوات على مساعدقم فى هذه الانتخابات.	١٩١	عدد بطاقات الاقتراع:	المجموعة هاء - دول أوروبا الغربية ودول أخرى
بهذا نكون قد انتهينا من النظر فى البند الفرعى (ج) من البند ١٠٤ من جدول الأعمال.	٢	عدد بطاقات الاقتراع الباطلة:	
رفعت الجلسة فى الساعة ١٢/٠٥.	١٨٩	عدد بطاقات الاقتراع الصحيحة:	
	٤	المتنعون عن التصويت:	
	١٨٥	عدد الأعضاء المصوتين:	
	٩٧	الأغلبية المطلقة المطلوبة:	

عدد الأصوات التى حصلت عليها كل من:

١٧٩	النرويج
١٧٧	بلجيكا
١٦٧	الولايات المتحدة الأمريكية
٢	سويسرا
١	اليونان
١	نيوزيلندا

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بما أن الدول

الـ ١٨ التالية أسماؤها حصلت على الأغلبية المطلوبة وعلى أكبر عدد من أصوات أعضاء الجمعية العامة، فقد انتخبت أعضاء فى مجلس حقوق الإنسان لمدة ثلاث سنوات تبدأ فى ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩: الاتحاد الروسى، الأردن، أوروغواي، بلجيكا، بنغلاديش، جيبوتى، رومانيا، السنغال، الصين، فيرغيزستان، الكاميرون، كوبا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، النرويج، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية.